A

WIPO/IP/DIPL/KRT/07/1
**الأصل** : بالعربية
**التاريخ** : -/٠١/٢٠٠٧

**جمهورية السودان**

**المنظمة العالمية**
**للملكية الفكرية**

# حلقة الويبو التدريبية الوطنية حول الملكية الفكرية لفائدة الدبلوماسيين

تنظمها
المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)

بالتعاون مع
وزارة الخارجية

**الخرطوم، ٥ و ٦ فبراير/شباط ٢٠٠٧**

دور مكتب الملكية الصناعية في حماية حقوق الملكية الفكرية*

السيدة آمال التيناي
محام عام، قسم الملكية الفكرية
وزارة العدل، الخرطوم

* الآراء في هذه الوثيقة هي آراء الكاتب وليست بالضرورة آراء المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الوايبو) أو دول أعضائها

# WIPO NATIONAL TRAINING WORSHOP ON INTELLECTUAL PROPERTY FOR DIPLOMATS

## " The Role of Industrial Property Office – Ministry Of Justice – as The Focal Point in the Area of Intellectual Property in Sudan"

**Speaker: Mrs. Amal Hassan El Tinay**
**Registrar General of Intellectual Property**

في البداية ، وإنابة عن السادة/ وزير العدل ، وزير الدولة بوزارة العدل ووكيل وزارة العدل والذي يتابع معنا بصورة لصيقة ودائمة نشاط مكتبنا في السودان ، دعوني أتقدم بالشكر الجزيل للمنظمة العالمية للملكية الفكرية ممثلة في شخص الأخت الفاضلة نهلة حيدر/مديرة مكتب التنمية الإقتصادية للبلدان العربية برئاسة المنظمة ، للدعوة التي أتاحت لنا الفرصة لتقديم هذه الورقة المتواضعة ولقاء هذا الجمع الكريم . فالأخت نهلة ، ومنذ أن تقلدت زمام منصبها هذا ، قد غمرتنا بلطفها وسماحة خلقها وعظيم تعاطفها وتعاونها مع جميع ممثلي الدول النامية والدول العربية التي تتبوأ قمة إدارتها بالمنظمة . والشكر موصول أيضاً لمساعدتها وذراعها الأيمن الأخت الفاضلة فاطمة دبوسي والتي تمتد علاقتنا بها لعشرات السنين فهي أخت لكل فرد من أفراد مكتبنا تعرفهم بالاسم وترعى أمور المكتب وتتابع معنا كل كبيرة وصغيرة من هموم مكتبنا .

**سادتي الأفاضل ...**

لقد تأكد بمالايدع مجالاً للشك وجود علاقة وطيدة بين علم الإقتصاد والملكية الفكرية . وأن النظام الإقتصادي يتأثر سلباً وإيجاباً بحقوق الملكية الفكرية . فقد ثبت أن الإبتكارات قد ساهمت مساهمة إيجابية في النمو الإقتصادي للدول التي سعت إلى وضع سياسات وإستراتيجيات ترمي للنهوض بقوانين الملكية الفكرية وتوفير أقصى حماية لمالكيها، وتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة(SMEs) والجامعات ومراكز ومؤسسات البحث العلمي(R&D institutes) للإستفادة من أصولها غير المادية (intangible assets) وتشجيع الإستثمار الأجنبي المباشر(FDI).لذا فإننا نجد أنفسنا أمام تحدٍ كبير لمواكبة مايجري حولنا من تطور مبني على قواعد العلم والتكنولوجيا.

**سادتي الأفاضل ...**

بعد هذه المقدمة إسمحوا لي بتسليط الضوء على إدارة الملكية الفكرية بوزارة العدل بإستعراض التطور التاريخي والأقسام والإختصاصات والمهام الموكولة لها ووضعها الراهن .

**إدارة الملكية الفكرية** هي إحدى الإدارات المتخصصة في وزارة العدل وهي النقطة المحورية في مجال الملكية الفكرية بحسبان السودان من أوائل الدول التي إنضمت للمنظمة العالمية للملكية الفكرية. وقد كانت هذه الإدارة في بادئ الأمر جزءاً من إدارة المسجل التجاري العام (The Commercial Registrar General) قبل أن يتم فصلها في العام ٢٠٠٠ لتصبح إدارة قائمة بذاتها تعني بشئون الملكية الفكرية وتتبع لها **أقسام العلامات التجارية ، براءات الإختراع والنماذج الصناعية** . الجدير بالذكر أن إدارة المسجل التجاري العام كانت تتبع في الأصل لوزارة التجارة وبعد أن ضُمت لوزارة العدل ، أصبح كل الكادر العامل بها من المستشارين القانونيين بالإضافة إلى الكوادر المساعدة من الإداريين الذين يقومون بعمل لايقل في أهميته عن عمل المستشارين، وتعتبر إدارة الملكية الفكرية إحدى وحدات الدولة الإيرادية بجانب دورها التقني والتثقيفي .

## اختصاصات الإدارة

تختص إدارة الملكية الفكرية بتطبيق القوانين التي تحمي العلامات التجارية ،براءات الإختراع والنماذج الصناعية. كما تنعقد لها الإختصاصات والمهام الآتية:-

١. إبداء المشورة لأجهزة الدولة في أي مسألة متعلقة بالملكية الفكرية.
٢. تمثيل السودان في المحافل الدولية والإقليمية في مجال الملكية الفكرية.
٣. نشر الوعي فيما يتعلق بالملكية الفكرية.
٤. الإشراف على التسجيلات المحلية والدولية للملكية الفكرية.
٥. الظهور أمام المحاكم في الدعاوي التي ترفع في أي نزاع يخص الملكية الفكرية.

## أقسام الإدارة:-

**تنقسم الإدارة إلى ثلاثة أقسام رئيسية:-**

## أولاً : قسم العلامات التجارية :

و يرأسه مستشار قانوني بدرجة ( مستشار عام) وهي تعادل درجة قاضي محكمة عليا في السلك القضائي .

لقد عرف السودان الملكية الصناعية منذ زمن ليس بالقريب . فإذا أخذنا العلامات التجارية كمثال ، نجد أن النظام الذي كان متبعاً هو إيداع العلامة لدى مكتب السكرتير العام وإصدار إعلانات تحذيرية "Cautionary Notice" ونشرها في الجريدة الرسمية.إستتبع ذلك إيداعها لدى الجهاز القضائي مع نشر الإعلان التحذيري في الجريدة الرسمية . وقد رأت الدولة ضرورة سن قوانين تنظم الحماية فصدر قانون العلامات التجارية لسنة ١٩٣١م والذي أُلغي وحل محله قانون ١٩٦٩م

الساري حتى الآن. ويقوم القسم بالتسجيل المحلي والدولي للعلامات التجارية .ويتكون من مستشارين قانونيين وموظفين شبه قانونيين (paralegal staff). يتولى الموظفون العمل المكتبي من تلقى الطلبات وفحصها شكلياً وإجراء جزء من الفحص الفني بينما يتولى المستشارون القانونيون الفحص الموضوعي والدراسة القانونية و الظهور أمام المحاكم و يحتوي القسم على الوحدات الآتية :-

١. **وحدة الإيداعات وإستلام الطلبات الجديدة** وتجهيزها وتحصيل الرسوم.
٢. **وحدة البحث المحلي:** بحث العلامة عن طريق الكروت حسب الحروف الأبجدية، وفرز النماذج.
٣. **وحدة البحث الدولي:** الحوسبة وإستخراج البحث الدولي من الكمبيوتر وإعداد الجريدة الرسمية.
٤. **وحدة المتابعة والأرشيف.**
٥. **وحدة الطباعة** : ( طباعة الشهادات والارانيك والخطابات بالكمبيوتر).
٦. **وحدة التسجيل** : إستلام الطلبات الدولية الواردة من المنظمة العالمية للملكية الفكرية ( وايبو )وفرزها وترقيمها وتسجيلها.

**إجراءات التسجيل:**

- يودع الطلب ويعطي رقم.
- **يتم فحص الطلب شكلياً للتأكد من إستيفائه للمتطلبات الشكلية للقانون.**
- **يفحص الطلب موضوعياً للتأكد من وجود علامات مسجلة أو طلبات مشابهة من عدمه.**
- يحول الطلب للدراسة القانونية
- **إذا رفض الطلب يخطر صاحبه أو وكيله بذلك كتابةً.**
- في حالة القبول يرسل خطاب بذلك لصاحب الطلب أو وكيله وينشر الطلب في الجريدة الرسمية.
- يجوز لكل شخص متضرر من تسجيل تلك العلامة ، أن يتقدم بإعتراض مكتوب على التسجيل .( فترة الإعتراض ستة أشهر للشخص المقيم بالسودان وثمانية أشهر للمقيم بالخارج).
- **إذا لم يتقدم شخص بإعتراض ، أو إذا رفض الإعتراض المقدم ، يتم إستخراج الشهادة وتعتبر** العلامة مسجلة من تاريخ إيداع الطلب وتجدد كل عشر سنوات .

- **إحصائية قسم العلامات حتى يناير ٢٠٠٧م :**

التسجيل الوطني ٣٦٥٩٨علامة

التسجيل الدولي ٢٦٧١٦علامة

يعطي قانون البراءات السوداني المالك المسجل، حقاً إستئثارياً "exclusive right" يمنع بموجبه أي شخص آخر من إستغلال الإختراع المحمي سواء بالبيع أو الصنع أو الإستيراد أو التخزين بغرض البيع ، دون موافقة مسبقة من المالك تكون في شكل تراخيص تعاقدية "licensing Contracts" هذا الحق الإستئثاري ينقضي بعد ٢٠ عاماً من تاريخ تقديم الطلب شريطة دفع الرسوم السنوية المقررة – وتسقط البراءة لعدم دفع الرسوم – وإذا إنقضت الحقوق المترتبة عن البراءة يصبح الإختراع متناولاً في الملك العام "Public domain" بحيث يجوز لأي شخص إستغلاله دون الرجوع إلى المالك الحقيقي.

ويلاحظ أن الحق الممنوح لصاحب الإختراع ليس حقاً مطلقاً إذ يجوز لكل ذي مصلحة أن يتقدم بطلب لمنحه رخصة إجبارية "Compulsory license" وفقاً لشروط معينة حددها القانون.

والبراءة يمكن التنازل عنها و إنتقال ملكيتها بالبيع أو بالإرث شأنها في ذلك شأن أنواع الملكية الشخصية الأخرى.وفي حالة التعدي على البراءة هناك إجراءات مدنية يمكن أن يلجأ إليها المالك لمنع التعدي أو لمنع إستمراره – ويمكن المطالبة بالتعويض أو الحجز أو إصدار الأوامر الوقتية.أما التعدي المقصود فيعتبر جريمة يعاقب عليها بالسجن أو الغرامة التي تحددها المحكمة أو العقوبتين معاً.

**إحصائية قسم براءات الإختراع حتى يناير ٢٠٠٧م**

| | |
|---|---|
| الطلبات الوطنية | ١٩٧٢طلب |
| الطلبات الدولية PCT/SD | ٣٩٣ طلب |
| التسجيل الوطني | ١٤٢٢ براءة إختراع |
| التسجيل الأجنبي PCT/SD | ٣٤٧براءة إختراع |

## ثالثاً : قسم النماذج الصناعية :

يرأس القسم مستشار قانوني بدرجة (مستشار عام) وهي تعادل درجة قاضي محكمة عليا ويختص القسم بتسجيل النماذج الصناعية وفقاً لقانون النماذج الصناعية لسنة ١٩٧٤م. ويعتبر هذا القسم من الأقسام الحديثة بالإدارة حيث صدرت اللائحة التنفيذية في عام ١٩٩٩م .ويفحص القسم الطلبات لدى إيداعها فحصاً شكلياً للتأكد من مطابقته للقانون واللائحة. بالقسم سجل تقيد فيه النماذج الصناعية تميز بأرقام حسب ترتيب تسجيلها إضافة إلى جميع البيانات الواجب قيدها بموجب القانون من تغيير في العنوان ، تنازل ، ترخيص أو نقل ملكية ... الخ .

وقد بدأ القسم في تطبيق نظام لوكارنو للتصنيف الدولي بالرغم من أن السودان لم ينضم للإتفاقية بعد . ومن المشاكل العملية التي واجهها القسم عند التطبيق ، صعوبة تعامل الموظفين مع

المجلد باللغة الإنجليزية وهذا يتطلب ترجمته للغة العربية . و الأمل معقود في أن تعيننا المنظمة العالمية للملكية الفكرية في ذلك.

**إحصائية النماذج الصناعية حتى يناير ٢٠٠٧م**

الطلبات الوطنية ٣٦١طلب

الطلبات الأجنبية ٥٠ طلب

التسجيل الوطني ١٥٠شهادة

التسجيل الأجنبي ٢١شهادة

**الإتفاقيات و البروتوكولات التي وقعها أو إنضم إليها السودان:**

(1) The Convention Establishing the world Intellectual Property Organization (WIPO), 1967.
(2) Paris Convention for the Protection of Industrial Property, 1883.
(3) Madrid Agreement Concerning International Registration of Marks 1891
(4) Patent Cooperation Treaty (PCT),1970
(5) Berne Convention for the Protection of Literary and Artistic Works,1886
(6) Patent Law Treaty (PLT) 2003
(7) African Regional Intellectual Property Organization.
(8) Harare Protocol.

## الوضع الراهن للإدارة :-

في إطار سعى المكتب إلى ترقية أعماله وتطويرها ونشر ثقافة الملكية الفكرية ، قام المكتب بحضور المنتدى الثاني للملكية الفكرية الذي أعدته جامعة الخرطوم في أغسطس ٢٠٠٤م وقد جاءت توصيات المنتدى بإنشاء مجلس وطني للملكية الفكرية للتنسيق بين السياسات والنشاطات الخاصة بالملكية الفكرية. وقد قام السيد وزير العدل السابق بتشكيل المجلس المذكور من جميع الجهات ذات الصلة وحدد إختصاصاته ومهامه .

وفي تطور آخر فقد رأت الدول الأفريقية ضرورة الإهتمام بأصول الملكية الفكرية في دفع عجلة النمو الإجتماعي والإقتصادي للقارة . لذا كانت هناك مبادرة من السوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا "COMESA"والمنظمة العالمية للملكية الفكرية "WIPO" لتبني مسألة التركيز على حقوق الملكية الفكرية كمحرك وقوة دافعة لذلك . وقد سعت تلك الجهات إلى إتخاذ خطوات متتالية وصولاً لذلك الهدف .فكانت أولى تلك الخطوات تكليف الدول الأعضاء في المنظمة الأفريقية

الإقليمية للملكية الفكرية (ARIPO) بمراجعة أنظمة الملكية الفكرية وتقييم الوضع الراهن وإعداد تقارير إحصائية حول مفهوم الملكية الفكرية وكان ذلك في أكتوبر ٢٠٠٥م – تلتها الخطوة الثانية وهي تشكيل لجان تسيير وطنية حلت محل المجلس الذي سبق ذكره وذلك لوضع ومتابعة تنفيذ إستراتيجية الملكية الفكرية– وقد قمنا بتحديد الجهات ذات الصلة "Stakeholders" المتمثلة في الوزارات المعنية ومراكز البحوث والجامعات والقطاع الخاص والسلطة القضائية والإدارة العامة لشرطة الجمارك ووكلاء العلامات والبراءات والنماذج الصناعية .وقد أصدر السيد وزير العدل أمر تشكيل اللجنة في ٢٠٠٦/٧/٣م. تختص اللجنة بوضع الإستراتيجية ومتابعة تنفيذها ومراجعتها دورياً وتقييمها ، مراجعة تشريعات الملكية الفكرية ووضع مقترحات بتعديلها ، توعية المجتمع ونشر ثقافة الملكية الفكرية . وتعكف اللجنة الآن على إعداد مسودة الإستراتيجية تمهيداً لمناقشتها وإجازتها.

أرجو من هذا المنبر أن أنوه بأننا في إدارة الملكية الفكرية ، ومن خلال مساهمتنا في هذا المجلس نتوق إلى التعاون المثمر بيننا وبين إخوتنا في مختلف المحافل التي تعني بشأن الملكية الفكرية وأخص بالذكر الأخوة الوكلاء المتخصصين في مجال تسجيل العلامات التجارية والبراءات والنماذج الصناعية ونقدر دعمهم الفني و المعنوي . وكذا نخص بالذكر الأخوة في الجامعات التي تعمل على تدريس الملكية الفكرية كجزء من منهاجها الأكاديمي والأخوة الأجلاء في الهيئة القضائية من خلال ممارستهم للعمل في محكمة الخرطوم التجارية وحقوق الملكية الفكرية والتي قد تأسست وقامت كصرح قوي بين الهيئة القضائية والمنظمة العالمية للملكية الفكرية " الوايبو" وقد أصبح الحديث الآن يدور حول أهمية أن تصبح هذه المحكمة الرائدة على النطاقين العربي والأفريقي بعد تخصيص دورها بالكامل لقضايا الملكية الفكرية . و قد بدأت هذه المحكمة عملها بوضع قواعد ثابتة لبناء إرث قضائي متخصص في مجال الملكية الفكرية وذلك بإرساء السوابق القضائية والأحكام ذات الصلة بهذا الجانب من أفرع القانون التجاري .كما نأمل أن يتكامل الجهد بيننا وإخوتنا في مجال حق المؤلف والحقوق المجاورة بالمجلس الإتحادي للمصنفات الأدبية والفنية وكل الجهات ذات الصلة والتي وإن لم تسعفني الذاكرة بتسميتهم إلا أنهم منا في موطن الإهتمام والتقدير.

كما لاننسى الدور المتعاظم الذي نأمل أن تنهض به النيابة المختصة بالنظر في الشكاوي المتعلقة بالأمور الخاصة بالملكية الفكرية قبل رفعها للمحكمة المختصة والتي قد أصدر السيد وزير العدل أمر تأسيسها في العام ٢٠٠٤م ، ونشكر للمنظمة قبولها لأول ترشيح قمنا به لأحد وكلاء هذه النيابة لتلقى تدريباً برئاسة المنظمة وذلك في مجال مكافحة القرصنة والتزوير.

قبل أن أختم هذه الورقة لابد لي من إلقاء الضوء على دور هذه الإدارة في إجراءات إنضمام السودان لمنظمة التجارة العالمية (WTO) حيث تلعب دوراً أساسياً في مراجعة الخطة القانونية ومواءمة الوضع القانوني في السودان ، للقواعد الواردة في إتفاقيات منظمة التجارة العالمية وقد قامت

بحصر ومراجعة القوانين ذات الصلة وتحديد مواطن القصور وخلصت إلى ضرورة تعـــديل بعـــض القوانين السارية لتتواءم مع إتفاقية جوانب الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (TRIPS) ، وصـــياغة مشروعات قوانين جديدة تنظم بعض المسائل التي لم تتطرق لها القوانين السودانية مثل حماية نمـــاذج المنفـــعة وتصميمات الدوائر المـــتكاملة والأسرار التـــجارية والأصـــناف النباتية الـــجديدة وقوانين المـــزارعين والمجتمعات المحلية "Local Communities" .

**أشكركم على حُسن الإستماع**

[نهاية الوثيقة]